



## محافظة فورلي-تيزينا Provincia di Forlì-Cesena

خدمات التعليم، التكوين المهني وسياسة العمل والتوظيف



SERVIZI PROVINCIALI PER L'IMPIEGO

### خدمات المحافظة المتعلقة في العمل أو التوظيف نخبر ونعلم فيما يلي

إن الأشخاص اللذين يذهبون إلى مكاتب العمل أو التوظيف في محافظة فورلي - تيزينا وفي سافينيانو في منطقة الروبيكونة أو يذهبون إلى المكاتب الفرعية للعمل أو التوظيف التابعة للمحافظة، نحيطهم علما في أن التصريح الشخصي المتعلق في الاستعداد المباشر للعمل المدعى (د.ي.د.) . بما أنهم يريدون أن يحصلون على وثيقة يثبتون بها في أنهم باطلين عن العمل أو بدون عمل ومستعدون للقيام والبحث عن عمل أو توظيف في المناطق التي هي تحت مسؤولية مكاتب العمل أو التوظيف التابعة للمحافظة كما هو مفروض من قبل القانون أو المرسوم الصادر في عام ألفين وأثنين رقم مئتين وسبعة وتسعون .

يجب عليهم أن يثبتون في أنهم يعيشون أو ساكنون في المناطق التي هي تحت مسؤولية مكاتب العمل أو التوظيف حيث قاموا ووقعوا على وثيقة التصريح الشخصي السابقة الذكر والتي تدعى (د.ي.د.) . حيث من الممكن أن يكون الشخص مقيم في مكان آخر يختلف وخارج أراضي محافظة فورلي - تيزينا ، في هذه الحالة يجب على الشخص تقديم الوثائق التالية :

**x بطاقة التعريف أو وثيقة شخصية - الهوية**

**x تصريح الإقامة للمواطنين الأجانب القادمين من دول لا تنتمي للاتحاد الأوروبي .**

> إن الأشخاص المقيمين في محافظات أخرى أو في ألوية أخرى لأو في أنهم وبطريقة مؤقتة ساكنون أو يعيشون في محافظة فورلي - تيزينا يجب عليهم ان يقدمون **لمكاتب العمل أو التوظيف المسؤولة في المنطقة** الوثائق البديلة التالي:

**x وثيقة يثبت بها في انة قام وخبر وأعلم التنازل عن المسكن - تيسيونة فابريكاتي من قبل المالك ( إيطالي أم أجنبي) إلى المكتب المسؤول التابع لمركز الشرطة - مكتب - تيسيونة فابريكاتي حيث ان هذا إجباري حسب البند رقم اثنتي عشر من القانون رقم مئة وواحد وتسعون الصادر بعام الف وتسعة مئة وثمانين وسبعون .**

**1978.**

في حال أن الشخص ( إيطالي أم أجنبي) يبقى في أراضي المحافظة لفترة زمنية تزيد عن الشهر فقط أذا في امكانه البقاء وبطريقة منفردة أي لوحدة أن يبقى في المسكن أو المنزل ، حيث يكون خارج عن مراقبة المالك وذلك خلال ثمانين وأربعون ساعة من تسليم المنزل أو الدار.

**x وثيقه أو شهادة ضيافة من قبل مالك المنزل أو الدار ( إيطالي أم أجنبي) مقدمة إلى المكتب المسؤول التابع لمركز الشرطة - مكتب الهجرة حيث أن هذه الوثيقة والخبر إجباري حسب القانون الصادر في عام ألف وتسعة مئة وثمانية وتسعون والذي يحمل رقم **286** للمواطنين الأجانب الغير منتميين للاتحاد الأوروبي وذلك خلال ثمانين وأربعون ساعة منذوا تسليم المنزل أو الدار.**

**x وثيقة أو شهادة تتعلق في السكن أو العيش من قبل الشخص الذي يهيمه الأمر ( إيطالي أم أجنبي) - مباشرة إلى مكتب العمل أو التوظيف المسؤول في المنطقة في حال بقائه في أراضي محافظة فورلي - تيزينا من اجل البحث عن عمل أضافه لوثيقة أو شهادة الضيافة فيما يتعلق في السكن أو العيش من طرف شخص آخر (إيطالي أم أجنبي) حيث أنه**

ليس إجباري تقديم خبر وعلم إلى مكتب الشرطة المسؤول وذلك لأن الشخص الذي يهمة الأمر  
**لا يملك الوحدة أي ليس لوحدة له الحق في البقاء في المنزل أو الدار.**  
× فواتير مثل فاتورة الغاز، الكهرباء والهاتف  
× عقد الإجار والاستأجار ( الكرى )  
× وثائق أخرى حيث يظهر منها مكان السكن أو العيش للشخص الذي يهمة الأمر أو لأحدى  
أفراد عائلته حيث أنه مسجل في نفس دفتر العائلة بواسطة وثائق خاصة صادرة من دائرة  
الأحوال المدنية ( مثل دفتر العائلة ووثائق أو شهادة الزواج).  
**للأشخاص اللذين لا يثبتون مكان سكنهم أو المكان الذي يعيشون به ل يعترف لهم في  
أنهم بدون عمل أو لا يحصلون على وثيقة البطالة عن العمل لكن يمكنهم الاستفادة من  
خدمات المعلومات المقدمة من مكتب العمل أو التوظيف ومنه لائحة الأعلانات المتعلقة في فرص  
العمل أو التوظيف.**

7 سبتمبر 2010